الأمم المتحدة

A/C.2/67/L.34/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
4 December 2012
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والستون

اللجنة الثانية

البند ٢٠ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

إثيوبيا، أذربيجان، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوركينا فاسو، بولندا، ترينيداد وتوباغو، توغو، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، شيلي، صربيا، غانا، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار منقح

مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد الالتزامات المتعلقة بالتنمية والقضاء على الفقر المنبثقة عن إعلان الأمم المتحدة للألفية[(١)] والالتزامات المتعهد بها خلال مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(٢)]

(١) القرار ٥٥/٢.

(٢) القرار ٦٠/١.

051212 051212 12-62865 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

والاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية[٣] والمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة والدورات الاستثنائية الأخرى التي تعقدها الأمم المتحدة،

وإذ ترحب بالوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[٤]، وإذ تقر بما تنطوي عليه مباشرة الأعمال الحرة من إمكانية الإسهام في تحقيق أهداف محددة من أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تعيد تأكيد توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية[٥]، بما ينطوي عليه من نهج كلي، وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري[٦]،

وإذ تشير إلى إعلان وبرنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠[٧]،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان[٨] ومنهاج عمل بيجين[٩]، والاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن حصول النساء والفتيات على التعليم والتدريب والعلم والتكنولوجيا ومشاركتهن في ذلك لتحقيق أمور منها تعزيز حصول المرأة على قدم المساواة على العمالة الكاملة والعمل اللائق، والتي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الخامسة والخمسين[١٠]، وإذ تؤكد أن النساء، ولا سيما في البلدان النامية، يشكلن قوى محركة هامة لمباشرة الأعمال الحرة،

---

(٣) القرار ١/٦٥.

(٤) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٥) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢، آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٦) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 11.II.A.1)، الفصل الثاني.

(٨) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٩) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٠) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١١، الملحق رقم ٧ (E/2011/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

وإذ تحيط علما بالإعلان الوزاري المعتمد خلال الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠١٢ بشأن ”تعزيز القدرات الإنتاجية والعمالة وتوفير العمل اللائق من أجل القضاء على الفقر في سياق نمو اقتصادي شامل للجميع ومستدام ومنصف على جميع المستويات لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية“[(١١)]،

وإذ ترحب بمساهمة جميع الجهات المعنية، بما في ذلك القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، في تنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة والاستعراضات التي تجرى لهذه المؤتمرات في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها، فضلا عن تحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تسلم بما يمكن أن توفره مباشرة الأعمال الحرة من مساهمة هامة في التنمية المستدامة من خلال إيجاد فرص العمل، ودفع عجلة النمو والابتكار في المجال الاقتصادي وتحسين الأوضاع الاجتماعية والإسهام في معالجة المشاكل البيئية، وإذ تؤكد أهمية إيلاء القدر المناسب من العناية لتعزيز مباشرة الأعمال الحرة في سياق مناقشة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

١ - **تؤكد** الحاجة إلى ضرورة تحسين البيئات التنظيمية والمبادرات السياساتية التي تعزز مباشرة الأعمال الحرة وتشجع المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم بالإضافة إلى المشاريع البالغة الصغر، وتشدد على الدور الإيجابي لمباشرة الأعمال الحرة في توفير فرص العمل وتوسيع نطاق الفرص المتاحة للجميع، بمن فيهم النساء والشباب؛

٢ - **تشجع** الحكومات على اعتماد نهج منسق وشامل للجميع لتعزيز مباشرة الأعمال الحرة، مع الإشارة إلى أن مبادرات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص تشكل قوى محركة هامة لمباشرة الأعمال الحرة، ووضع سياسات تراعي الأولويات والظروف الوطنية وتتصدى للحواجز القانونية والاجتماعية والتنظيمية التي تعترض المشاركة الاقتصادية المتكافئة والفعالة وتشدد على ضرورة اعتماد نهج منسق ومتكامل في تعزيز مباشرة الأعمال الحرة يشمل الدعم المقدم من شركاء التنمية في مجالات نقل التكنولوجيا بشروط ملائمة، بما في ذلك شروط تساهلية وتفضيلية، على نحو ما جرى التوافق عليه، والتمويل وبناء القدرات مع التركيز على التعليم وتنمية المهارات؛

---

(١١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٣ (A/67/3/Rev.1)، الفصل الرابع، الفقرة ١٣٩.

٣ - **تقر** بأهمية الدور الذي تؤديه التجارة في تعزيز قدرات المشاريع، وتؤكد من جديد في هذا الصدد الدور الحاسم الذي يمكن أن يؤديه نظام تجاري عالمي متعدد الأطراف يستند إلى قواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف في حفز النمو الاقتصادي والتنمية في جميع أنحاء العالم بما يعود بالنفع على جميع البلدان التي تمر بأي من مراحل التنمية في طريقها نحو تحقيق التنمية المستدامة؛

٤ - **تؤكد** أن الشراكات مع القطاع الخاص تؤدي دورا هاما في تعزيز مباشرة الأعمال الحرة وإيجاد فرص العمل والاستثمار، وزيادة إمكانات توليد الإيرادات، وتطوير التكنولوجيات الجديدة والنماذج التجارية الابتكارية، وحفز نمو اقتصادي مرتفع ومطرد وشامل للجميع ومنصف، مع حماية حقوق العمال؛

٥ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى تدعيم قدرة المؤسسات المالية المحلية على مساعدة الذين لا يتمكنون من الحصول على الخدمات المصرفية والتأمينية وغيرها من الخدمات المالية، وتشجعها على اعتماد أطر تنظيمية وإشرافية تيسر توفير الخدمات بشكل آمن وسليم لأولئك الأشخاص وتعزيز إمكانية الحصول على المعلومات، والتشجيع على محو الأمية المالية، ولا سيما بالنسبة للنساء؛

٦ - **تشجع** الدول الأعضاء على توسيع نطاق مصادر التمويل البديلة وتنويع نظام الخدمة المالية على مستوى التجزئة بحيث يشمل مصادر غير تقليدية لتقديم الخدمات المالية مثل التأمين البالغ الصغر والتمويل البالغ الصغر، وتؤكد أهمية وجود إطار تنظيمي سليم في ذلك الصدد، وتشجع أيضا على توفير الحوافز لمؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تستوفي المعايير الوطنية لتقديم الخدمات المالية السليمة إلى الفقراء، مع التركيز بصفة خاصة على النساء؛

٧ - **تؤكد** الدور الهام الذي تؤديه الجهود الوطنية الرامية إلى إدماج العمال غير النظاميين في قطاع الاقتصاد النظامي وفي نظام الضمان الاجتماعي الوطني؛

٨ - **تسلم** بأن تحسن التكنولوجيا، وخاصة عن طريق نشرها، يمكن أن يوفر فرصا جديدة للمشاريع التجارية لكي تحسن قدرتها التنافسية، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء على زيادة التعاون في دعم برامج تبادل التكنولوجيا ونقلها، والابتكار وبناء القدرات من أجل تعزيز مباشرة الأعمال الحرة؛

٩ - **تسلم أيضا** بأهمية تعليم مهارات مباشرة الأعمال الحرة في جميع مراحل التعليم، بما يكفل مشاركة النساء والفتيات مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة، وتشجع التثقيف في مجال مباشرة الأعمال الحرة بتنمية المهارات وبناء القدرات وتوفير برامج التدريب وحاضنات الأعمال التجارية؛

١٠ - **تعترف** بالدور الذي تؤديه مباشرة الأعمال الحرة في تمكين الشباب من تحويل ما لديهم من إبداع وطاقة وأفكار إلى فرص تجارية بالمساعدة على تيسير دخولهم سوق العمل؛

١١ - **تسلم** بأن وجود مؤسسات سياسية ديمقراطية وكيانات شفافة وخاضعة للمساءلة في القطاعين العام والخاص وتدابير فعالة لمكافحة الفساد وإدارة مسؤولة للشركات من الشروط الأساسية لجعل الاقتصادات السوقية والمشاريع أكثر مراعاة لقيم المجتمع وأهدافه الطويلة الأجل؛

١٢ - **تعترف** بأن القطاع الخاص يمكن أن يسهم في تحقيق التنمية المستدامة ودعم الأطر التنظيمية والسياساتية الوطنية التي تمكن الأعمال التجارية والصناعات من النهوض بمبادرات التنمية المستدامة، مع مراعاة أهمية الممارسات التجارية المسؤولة والمسؤولية الاجتماعية للشركات؛

١٣ - **تشجع** المجتمع الدولي على دعم الجهود التي تبذلها البلدان من أجل تعزيز مباشرة الأعمال الحرة وتشجيع تطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والمشاريع البالغة الصغر، مع مراعاة التحديات التي تطرحها زيادة تحرير التجارة والفرص التي تتيحها؛

١٤ - **تشجع أيضا** البلدان على النظر في إنشاء مراكز امتياز وطنية في مجال مباشرة الأعمال الحرة وهيئات مشابهة أو في تدعيم تلك المراكز والهيئات، وتشجع كذلك التعاون والتواصل وتبادل أفضل الممارسات في ما بينها؛

١٥ - **تطلب** إلى المنظمات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة مواصلة الإقرار بأهمية مباشرة الأعمال الحرة وإدماجها، بمختلف أشكالها، في سياساتها وبرامجها وتقاريرها وتوفير الدعم للجهود الوطنية المبذولة في هذا الصدد، حسب الاقتضاء؛

١٦ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يدعو، خلال دورتها السابعة والستين، إلى إجراء مناقشة مواضيعية رفيعة المستوى، تعقد في جلسة عامة، من أجل بحث مسألة تعزيز مباشرة الأعمال الحرة في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر على الصعد الوطني والإقليمي والدولي، ودور الأمم المتحدة والمجتمع الدولي في هذا الصدد؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار بما في ذلك تسليط الضوء على أفضل الممارسات وتحديدا التدابير المحتملة التي يمكن اتخاذها على جميع المستويات دعما لمباشرة الأعمال الحرة.